مجلس النواب يبحث مشروع قانون يجرم زنا المحارم اليوم

السجن من ٥ إلى ٧ سنوات لكل من واقع أحد محارمه

كتب: وليد دياب

يستعرض مجلس النواب في جلسته الاستثنائية اليوم تقرير لجنة الشؤون الخارجية والدفاع والامن الوطني بخصوص مشروع قانون معد بناء على اقتراح بقانون من مجلس الشورى بإضافة مادة جديدة الى قانون العقوبات تنص على يعاقب بالسجن مدة لا تقل عن خمس سنوات ولا تجاوز سبع سنوات كل من واقع أحد محارمه، وكان يعلم أو لديه ما يحمله على الاعتقاد بأنه أحد محارمه.

ويقصد بالمحارم في تطبيق هذا النص من لا ينعقد الزواج بينهم بسبب التحريم المؤبد سواء للقرابة أو للمصاهرة أو لعلة الزنا أو لأثر الرضاع المعتبر شرعاً أو لعلة تحريم الزواج المتصل بوقوع اللعان أو النسب المنفي باللعان.

كما يعد من المحارم في تطبيق هذا النص من لا ينعقد الزواج بينهم مؤقتاً لقرابة الزوجية، وكذلك عم الزوج وخال الزوج أثناء قيام رابطة الزوجية.

وتمثلت المبادئ العامة للمشروع بقانون في سد الفراغ التشريعي في قانون العقوبات الذي يخلو من نص يجرم زنا المحارم، حيث لا توجد عقوبة على الاتصال الجنسي بين بالغَين مهما كانت درجة قرابتهما، ما دام كلاهما غير متزوج، والاتصال كان من غير عنف أو إكراه، وتوافر الضرورة الاجتماعية الدافعة لتأثيم زنا المحارم على الرغم من تأثيم عدد من القوانين الغربية والعربية لهذا الفعل المشين باعتبار أن هذه الجرائم يستهجنها الشرع والعرف والفطرة السليمة، كما يتعدى ضررها إلى شرف الأسرة بأكملها التي هي أساس المجتمع، ووجود بعض حالات زنا المحارم المسجلة لدى المراكز الاجتماعية لضحايا العنف الأسري.

من جانبها بينت الحكومة في ردها ان المشروع بقانون جاء في وقته المناسب بعد ان تنامت حالات زنا المحارم طبقا لتقارير الصادرة عن الجهات المختصة بالمملكة وان العقوبة الواردة به جاءت مناسبة لردع كل من تسول له نفسه ارتكاب تلك الجريمة الشنعاء التي يأباها الشرع الحنيف وترفضها الفطرة السليمة التي فطر الله عليها الناس، ومن شأن تلك العقوبة الحفاظ على كيان الاسرة البحرينية التي هي عماء المجتمع واساسه السليم ، مؤكدة ان المشروع بقانون لا يتعارض مع الدستور او القوانين السارية في المملكة وانها توافق على المشروع بقانون.

بدورها اوصت لجنة الشؤون الخارجية والدفع والامن الوطني بالموافقة على المشروع بقانون من حيث المبدأ، فيما أشار المجلس الأعلى للمرأة الى ان المشروع بقانون يعود لسنة ٢٠١٤، وبالتالي يرى المجلس أنه من الأهمية بمكان بعد مضي هذه الفترة الطويلة إجراء دراسة متأنية حول هذه حالات زنا المحارم المسجلة لدى المراكز الاجتماعية لمعرفة ما إذا كان ما زال من الضروري المضي في هذا المشروع.

كما اتفقت المؤسسة الوطنية لحقوق الانسان مع المبادئ والاسس التي يرمي اليها المشروع بقانون، مضيفة انه من الأهمية وجود تشريعات تعالج أو تجرم أي أفعال تهز كيان الأسرة، متى كانت تلك الأفعال ظاهرة مجتمعية تستلزم التدخل التشريعي ، لافتة الى ان أساس تجريم زنا المحارم (سفاح القربى) هو نهج متبع في العديد من التشريعات العربية والأجنبية، وهو لا يتعارض مع المبادئ والاتفاقيات الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان، ولعل ما يدل على ذلك صدور حكم من المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان عام ٢٠١٢ في قضية (ستوبينغ ضد ألمانيا) والذي خلصت فيه إلى أن قيام جمهورية ألمانية الاتحادية بتجريم زنا المحارم ضمن تشريعها الوطني لا يعد ماساً بالحياة الشخصية والعائلية للأفراد على الإطلاق، ولا يتعارض مع المادة (٨) من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان.

○ جلسة مجلس النواب. «أرشيفية»

وزير العدل: دور بارز لبيت التمويل الكويتي في إنجاز المبادرات المشتركة مع صندوق الزكاة والصدقات

استقبل نواف بن محمد المعاودة وزير العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف، بمكتبه، عبدالحكيم يعقوب الخياط، وعيسى عبدالله الدويشان رئيس التدقيق الشرعي الداخلي لبيت التمويل الكويتي - البحرين.

وأعرب عن شكره وتقديره لعطاءات بيت التمويل الكويتي-البحرين في دعم البرامج الاجتماعية والخيرية، وما بذله عبدالحكيم الخياط في هذا الشأن من خلال منصبه السابق كعضو منتدب ورئيس تنفيذي للبنك، ومنها التبرعات السخية لمشاريع صندوق الزكاة والصدقات.

كما نوه بجهود فريق العمل ببيت التمويل الكويتي في إنجاز المبادرات المشتركة مع صندوق الزكاة والصدقات، بما يكفل تطبيق معايير الجودة والشفافية.

وأكد أهمية مواصلة توسيع آفاق الشراكة بين القطاعين العام والخاص في تعزيز التكافل الاجتماعي وقيم التعاون، ورفد مسارات التنمية المستدامة، وتحفيز الأعمال التطوعية التي تُعد من أبرز سمات المجتمع البحريني.

مركز بتلكو لرعاية حالات العنف الأسري:

تسجيل ٣٥ حالة جديدة خلال الأشهر الثلاثة الأولى من العام الحالي

كتبت ياسمين العقيدات:

كشف تقرير صادر عن مركز بتلكو لرعاية حالات العنف الأسري حصلت «أخبار الخليج» على نسخة منه عن تراجع حالات المتابعة مع طالبي خدمات الارشاد والتوجيه الاجتماعي والأسري في المركز لعام ٢٠٢٤م مقارنة بالعام الماضي.

حيث سجل مركز بتلكو ٣٥ حالة جديدة فقط خلال الثلاثة الأشهر الأولى من عام ٢٠٢٤م، توزعت بين ١١ حالة جديدة خلال شهر يناير ما بين حالات متقدمة عبر مكالمات هاتفية، وعبر القنوات الرقمية، والمقابلات الشخصية، ومقابلات افتراضية.

بينما سجل شهر يناير وجود ٢٤٥ حالة يتم متابعتها عبر استقبال اتصال، واتصالات صادرة، ومقابلات شخصية، وجلسات افتراضية.

كما بين التقرير تسجيل ١١ حالة جديدة في شهر فبراير لهذا العام توزعت ما بين مكالمات هاتفية، والقنوات الرقمية، والمقابلات الشخصية، ومقابلات افتراضية، بينما بيّن التقرير لذات الشهر وجود ٢١٦ حالة يتم متابعتها عبر استقبال اتصال، واتصالات صادرة، ومقابلات شخصية، وجلسات افتراضية.

وسجل شهر مارس «رمضان لعام ٢٠٢٤م» ١٣ حالة جديدة تقدموا ما بين مكالمات هاتفية، والقنوات الرقمية، والمقابلات الشخصية، ومقابلات افتراضية، و١٠٦ حالات يتم متابعتها عبر استقبال اتصال، واتصالات صادرة، ومقابلات شخصية، وجلسات افتراضية كما تزيد وتيرة المتابعات عبر القنوات الرقمية لهذا الشهر.

أما بخصوص العام الماضي فسجل تقرير مركز بتلكو لرعاية حالات العنف الأسري لشهر أكتوبر ٢٠٢٣م ١٥ حالة جديدة لطالبي خدمات الارشاد والتوجيه الاجتماعي والأسري تتوزع بين حالات تقدمت عبر مكالمات هاتفية، وقنوات رقمية، ومقابلات شخصية، ومقابلات افتراضية.

أما الحالات التي يتم متابعتها خلال ذات الشهر للعام الماضي فسجلت ١٦٢ حالة يتم متابعتها عبر استقبال اتصال، واتصالات صادرة، ومقابلات شخصية، وجلسات افتراضية.

بينما سجل شهر نوفمبر للعام الماضي ١٢ حالة جديدة تم تسجيلها لطالبي خدمات الارشاد والتوجيه الاجتماعي والأسري تتوزع بين حالات تقدمت عبر مكالمات هاتفية، والقنوات الرقمية، والمقابلات الشخصية، ومقابلات افتراضية، و١٤٢ حالة يتم متابعتها عبر استقبال اتصال، واتصالات صادرة، ومقابلات شخصية، وجلسات افتراضية.

أما شهر ديسمبر لعام ٢٠٢٣م فقد سجل ١٦ حالة جديدة لطالبي خدمات الارشاد والتوجيه الاجتماعي والأسري تتوزع بين حالات تقدمت عبر مكالمات هاتفية، والقنوات الرقمية، والمقابلات الشخصية، ومقابلات افتراضية، و١٦٦ حالة يتم متابعتها عبر استقبال اتصال، واتصالات صادرة، ومقابلات شخصية، وجلسات افتراضية.

وزارة المواصلات: ٣٧٢ شركة بحرينية تعمل في قطاع النقل البري

اشارت وزارة المواصلات والاتصالات الى ان جميع الشركات التي تمارس أنشطة النقل البري في مملكة البحرين هي شركات بحرينية وحاصلة على شهادة القيد في السجل التجاري، لافتة الى ان هناك فروعا لشركات اجنبية مقيدة في السحل التجاري لمملكة البحرين وفقا للتشريعات التي تحدد الأنشطة التجارية التي يجوز الترخيص للشركات ذات رأس المال الأجنبي.

وأوضحت وزارة المواصلات والاتصالات في ردها على سؤال للنائب جلال كاظم حول عدد شركات النقل البري في مملكة البحرين، إلى أن عدد الشركات البحرينية يقدر بنحو ٣٧٢ شركة في ٥ أنشطة نقل مرخص لها بالإضافة الى فرعين لشركات اجنبية، مبينة ان الأنشطة المرخص لها تتمثل في النقل السياحي الدولي ويشمل ١٧ شركة بحرينية، والنقل الدولي للركاب ويشمل ١٩ شركة بحرينية، والنقل السياحي الداخلي ويشمل ٢٤ شركة بحرينية، والنقل الداخلي للبضائع ويشمل ١٧٠ شركة بحرينية وفرع لشركة اجنبية، والنقل الدولي للبضائع ويشمل ١٤٢ شركة بحرينية وفرع لشركة اجنبية.

وذكرت الوزارة ان اشتراطات الحصول على الترخيص حسب القرارات المنظمة لكل نشاط تتمثل في توفير ساحة إيواء ذات تصنيف يتناسب مع النشاط المرخص له، ومساحة كافية لتغطية حجم الاسطول حسب القرار المنظم للنشاط.

وبشأن مدى وجود اتفاقيات خليجية موحدة للشحن البري والسفر والسياحة لفتت الوزارة الى ان قطاع النقل البري يعمل في الوقت الحالي على اللائحة التنفيذية للنظام «القانون» الموحد للنقل البري بين دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، وسيدخل حيز التنفيذ فور اعتماده ضمن الأطر الرسمية.

وحول دور الوزارة في دعم الشركات البحرينية قالت الوزارة انها تقوم بدور المنظم لعمل قطاع النقل البري لجميع الأنشطة إلى الرقابة ورصد المخالفات للعمالة غير القانونية التي تؤثر سلبا على هذا القطاع.

خدمات النواب توافق على مشروع قانون بشأن نظام «التايم شير»

الحكومة: التشريع الجديد يسهم في تحسين البيئة الاقتصادية والتجارية في البحرين

أوصت لجنة الخدمات بمجلس النواب بالموافقة على مشروع بقانون بشأن تنظيم اقتسام الوقت في وحدات الإقامة «التايم شير» والمقدم من قبل الحكومة ويهدف الى تنظيم أنشطة اقتسام الوقت في وحدات الإقامة وضمان إيجاد آليات قانونية واضحة تكفل حقوق الأطراف وتحديد التزاماتهم بالإضافة الى تشجيع الاستثمار في القطاع السياحي والعقاري.

وتمثلت الأسس والمبادئ العامة للمشروع بقانون في تحسين البيئة الاقتصادية والتجارية في مملكة البحرين، وتشجيع الاستثمار في القطاع السياحي والعقاري، وإيجاد آليات قانونية واضحة تكفل حقوق الأطراف وتحديد التزاماتهم، ومنح حرية التعاقد وإعطاء المزيد من المرونة في العلاقات التعاقدية بين الأطراف؛ ليكون جاذباً للاستثمار في أنشطة اقتسام الوقت، وتعزيز ثقة المستهلكين من المواطنين، والمقيمين، وزوار مملكة البحرين في التعامل مع الشركات المختصّة بالقطاع، وذلك بما يعود بالنفع على الصالح العام والخاص.

بدورها أشارت وزارة السياحة إلى أنّ بعض الأنظمة القانونية أجازت بيع منتجات اقتسام الوقت في مشاريع قيد التطوير أو قيد الإنشاء على الرّغم من أنّها لم تفرد نصوصاً خاصة لهذا النوع من التعامل في قوانين اقتسام الوقت أو قوانين البيع على الخريطة، وإنّما اكتفت بتطبيق القواعد العامة التي تكفل حماية المستهلكين أو في القوانين المنظّمة للعقود.

ولفتت الى ان الاستثمار في البيع على الخريطة واقتسام الوقت يحتاج إلى تنظيمه بشكل يكفل حماية المشترين بما لا يخلّ بمصلحة المطوّرين، فقد تم استحداث نصّ خاصّ يُعطي الوزارة الحق بتنظيم هذا النوع من الاستثمار مع الجهة العقارية المختصّة، وهي مؤسسة التنظيم العقاري؛ وذلك لكفالة النزاهة والحدّ من الممارسات الضارّة بالقطاعين العقاري والسياحي.

وأضافت ان مشروع القانون ينطلق -في جعل إصدار قرار بتنظيم شروط وأحكام وبيانات عقود اقتسام الوقت جوازاً للجهة المختصة، دون أن يكون صدور هذا القرار وجوبياً- من المبدأ العام الذي قرّره المشرّع البحريني في حرية التعاقد وإعطاء المزيد من المرونة في العلاقات التعاقدية بين الأطراف، وأنّ ذلك سيكون جاذباً للاستثمار في أنشطة اقتسام الوقت، وتدخّل الجهة المختصة بإصدار القرار المشار إليه إنّما يكون بناءً على مقتضيات المصلحة العامة.

بدورها أكدت وزارة الصناعة والتجارة إيمانها بأهمية مشروع القانون الذي سيسهم في تحسين البيئة الاقتصادية والتجارية في مملكة البحرين، وتعزيز ثقة المستهلكين من المواطنين والمقيمين وزوار مملكة البحرين في التعامل مع الشركات بهذا القطاع، مما سيعود بالنفع على الصالح العام والخاص.

«خارجية الشورى» تناقش مشروعين بقانونين بشأن الارتقاء بالممارسات العقابية للنزلاء وتنظيم التجريد من الأوسمة

ناقشت لجنة الشؤون الخارجية والدفاع والأمن الوطني بمجلس الشورى برئاسة الدكتور علي بن محمد الرميحي مشروع قانون بتعديل بعض أحكام قانون مؤسسة الإصلاح والتأهيل الصادر بالقانون رقم ١٨ لسنة ٢٠١٤م، الذي يهدف إلى تأكيد تقديم أفضل الممارسات والسياسات العقابية من الناحية النفسية والاجتماعية للنزلاء والمحبوسين احتياطياً، والارتقاء بالرعاية الصحية المقدمة لهم، بهدف إدماجهم في المجتمع وتحقيق أثر ملموس لأهالي النزلاء ومجتمعاتهم.

كما ناقشت اللجنة تفاصيل مشروع قانون بإضافة مادة جديدة برقم (١٦ مكررًا) إلى المرسوم بقانون رقم ١٩ لسنة ١٩٧٦م بشأن الأوسمة، الذي يهدف إلى تنظيم مسألة تجريد حامل الوسام منه، وهو الأمر الذي جاء به مشروع القانون من خلال إضافة مادة جديدة تجيز تجريد حامل الوسام بأمر ملكي، وذلك في أي من الحالات الآتية: صدور حكم نهائي بإدانته في جناية أو جنحة مخلة بالشرف أو الأمانة، وارتكابه فعلا يناقض واجب الولاء أو الإخلاص للوطن، وإخلاله الجسيم بواجبات الوظيفة العامة، وإهانته الوسام أو التقليل من شأنه ومكانته.

وبعد مداولات أعضاء اللجنة حول المشروعين بقانونين، واطلاعهم على الرأي القانوني للمستشارين، قررت اللجنة إحالتهما إلى مكتب مجلس الشورى تمهيداً لمناقشتهما في إحدى جلسات مجلس الشورى القادمة.

يتفق مع مقتضيات احترام قيمة الوسام الممنوح له.

وأشارت اللجنة إلى أن المرسوم بقانون رقم ١٩ لسنة ١٩٧٦م في شأن الأوسمة بيّن الأوسمة التي يتم منحها بأمر ملكي وفئاتها وشروطها، إلّا أن أحكامه جاءت خالية من

تبادل التجارب بين البرلمانات العربية حول تشريعات استخدام التكنولوجيا والذكاء الاصطناعي

أكدت هالة رمزي فايز عضو مجلس الشورى، نائب رئيس مجموعة العمل البرلمانية رفيعة المستوى للتكنولوجيا والابتكار والتحول الرقمي التابعة للبرلمان العربي، أهمية تبادل الخبرات بين البرلمانات العربية في مجال التشريعات التي تدعم تعزيز استخدام التكنولوجيا والذكاء الاصطناعي في مختلف جوانب التنمية المستدامة، وذلك لتفادي التحديات الناشئة عن التطور التكنولوجي المتسارع، والتغلب عليها.

وأشارت رمزي على هامش اجتماع مجموعة العمل البرلمانية رفيعة المستوى، الذي عقد بمقر مجلس النواب الأردني برئاسة النائب خالد أبو حسان، إلى أن مجموعة العمل ناقشت خلال اجتماعها مجموعة من المبادرات النوعية التي تهدف إلى تعزيز التنسيق والتعاون التشريعي بين البرلمانات في هذا المجال المهم، والاستفادة من التجارب المتميزة في المنطقة العربية، من بينها إقامة مؤتمر برلماني متخصص، وإنشاء شبكة إلكترونية بين البرلمانات، ووضع ميثاق شرف أخلاقي لعمل المجموعة، حيث تضمن الاجتماع مجموعة لقاءات مع عدد من الجهات المعنية بمجال التكنولوجيا والتحول الرقمي والأمن السيبراني إلى جانب مناقشة خطة عمل المجموعة، وتحديد أولويات العمل خلال الفترة المقبلة.

ونوهت رمزي في هذا الإطار بالدور الذي يضطلع به البرلمان العربي من خلال مجموعة العمل، والجهود التي يوجهها لتعزيز التقارب التشريعي بين البرلمانات في مجال الذكاء الاصطناعي، وبما يسلط الضوء على إسهامات ودور الشباب العربي والمرأة العربية في عملية التحول الرقمي والتكنولوجي.